

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/43/640
10 October 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٢٠ من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية

تقرير الأمين العام

١- أُعد هذا التقرير عن التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية ، عملاً بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٥/٤١ المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ .

٢- وكانت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين قد منحت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية مركز المراقب الدائم ، ودعت اللجنة إلى الاشتراك في دوراتها وأعمالها بصفة مراقب . وفي شباط/فبراير ١٩٨١ ، أنشأت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية بعثة مراقب دائم لدى الأمم المتحدة . وبمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشاء اللجنة ، طلبت الجمعية ، في دورتها السادسة والثلاثين ، من الأمين العام للأمم المتحدة أن يجري مشاورات مع الأمين العام للجنة بهدف زيادة تعزيز وتوسيع نطاق التعاون بين المنظمتين . وبعد ذلك وضع إطار تعاوني نوهت به الجمعية بارتياح بالغ في دورتها السابعة والثلاثين . وطلبت الجمعية ، في دورتها الثامنة والثلاثين ، من الأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل اتخاذ خطوات لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة في ميدان التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وغير ذلك من مجالات الاهتمام المشترك . ثم أشنت الجمعية في دورتها التاسعة والثلاثين على اللجنة لتوجيهها برنامجاً نحو تعزيز دورها الداعم لأعمال الأمم المتحدة في مجالات أوسع . واحتاطت الجمعية علماً في دورتها الأربعين بدراسة بشأن تعزيز الأمم المتحدة أعدتها اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية (A/40/726 و Corr.1 ، المرفق) فضلاً عن

دراسة بشأن دور محكمة العدل الدولية (A/40/682 ، المرفق) وبالجهد الأخرى للجنة في مواصلة برنامج دعمها لأعمال الأمم المتحدة . وفي الدورة الحادية والأربعين ، لاحظت الجمعية مع التقدير الجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة سعياً إلى تدعيم دور الأمم المتحدة وهيئاتها المختلفة ، بما فيها محكمة العدل الدولية ، عن طريق البرامج والمبادرات التي اضطلعت بها . ولاحظت الجمعية العامة أيضاً مع الارتياح ما أحرز من تقدم جدير بالثناء خلال السنوات الخمس الماضية نحو تعزيز التعاون في مجالات أوسع بين المنظمين .

٣- وقد وُضع برنامج جديد للتعاون في أيار/مايو ١٩٨٧ في أعقاب ملحة من المشاورات والاجتماعات بين أمانتي المنظمين . ويشمل هذا البرنامج المواضيع التالية : الإطار التعاوني ؛ والتمثيل في الاجتماعات والمؤتمرات ؛ ومساائل اللجنة السابعة ؛ ومساائل قانون البحار ؛ ومساألة اللاجئين ؛ والجهود الرامية إلى تعزيز دور الأمم المتحدة عن طريق ترشيح أساليب عملها ؛ والاتجار غير المشروع بالمخدرات ؛ والتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية ؛ ومناطق السلم والتعاون الدولي .

٤- وفي آذار/مارس ١٩٨٨ ، انتخبت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية في دورتها المعقودة في سنغافورة ، السيد فرانك ز. نجينغا أميناً عاماً لها .

الف - الإطار التعاوني

٥- جرت مشاورات منتظمة بين اللجنة والمكاتب والأجهزة المختصة في الأمم المتحدة بشأن أمور الاهتمام المشترك ، خصوصاً فيما يتعلق بالتمثيل في الاجتماعات والدورات ، وتبادل الوثائق والمعلومات ، وتحديد المجالات التي يمكن أن يبلغ فيها دور اللجنة الداعم ذروة فعاليته . واستهدفت هذه المشاورات تمكين اللجنة من توجيه برنامج عملها ومنح الأولوية للأمور التي تهتم الأمم المتحدة في الوقت الراهن . وفي نفس الوقت قامت اللجنة بمبادرات هامة لتعزيز دور الأمم المتحدة . ولم تقتصر أنشطتها في هذه المجالات على الأعضاء فيها ، وإنما شملت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي يهملها الأمر . كما توسعت مجالات التعاون بحيث شملت أموراً في الميادين الاقتصادية والإنسانية بالإضافة إلى التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه .

باء - التمثيل في الاجتماعات والمؤتمرات

٦- مثلت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية في مختلف الاجتماعات والمؤتمرات التي عقدت تحت رعاية الأمم المتحدة خلال الفترة المستعرضة ، بما في ذلك الدورات العادية للجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ولجنة القانون الدولي ، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، واللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار ، ومجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، والمنظمة البحرية الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، والمؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها الذي عقد في فيينا في حزيران/يونيه ١٩٨٧ .

٧- أما الدورة السادسة والعشرون للجنة ، التي عقدت في بانكوك في كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ ، فقد حضرها رئيس لجنة القانون الدولي وموظفون يمثلون محكمة العدل الدولية ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وإدارة شؤون المحيطات وقانون البحار ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، والمنظمة البحرية الدولية ، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وحضر الدورة السابعة والعشرين للجنة ، التي عقدت في سنغافورة في آذار/مارس ١٩٨٨ ، رئيس لجنة القانون الدولي ، وموظفون يمثلون لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

جيم - الجهود الرامية الى تعزيز دور الأمم المتحدة عن طريق ترشيد أساليب عملها

٨- قامت أمانة اللجنة ، كجزء من مساهمتها في الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الأمم المتحدة ، بإعداد دراسة عن "تعزيز دور الأمم المتحدة عن طريق ترشيد أساليب عملها مع الاهتمام الخاص بالجمعية العامة" ، وقد عمت هذه الدراسة فيما بعد بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة (A/40/726 و Corr.1 ، المرفق) . وبعد ذلك قام فريق عامل جامع تابع للجنة في عام ١٩٨٦ بإعداد مجموعة توصيات بشأن تحسين سير العمل في الجمعية العامة ، وضعت في متناول الفريق الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ، وعممت فيما بعد بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين (انظر A/41/437 ، المرفق) .

وتواصل اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية متابعة تنفيذ القرارات ذات الصلة المتعلقة بتعزيز دور الأمم المتحدة عن طريق ترشيد أساليب عملها ، فضلا عن متابعة التقدم المحرز بشأن مختلف الاقتراحات الأخرى ذات الصلة .

دال - التدابير الرامية إلى تعزيز أعمال اللجنة السادسة

٩- وفقا لبرنامج اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية الخاص بتقديم المساعدة إلى الحكومات الأعضاء فيها من أجل الاشتراك بصورة إيجابية في أعمال الجمعية العامة ، تعد اللجنة دائما منذ عام ١٩٨٢ ملاحظات وتعليقات بشأن البنود المعروضة على اللجنة السادسة ، بما في ذلك تقرير لجنة القانون الدولي . وبالإضافة إلى ذلك ، يجري الترتيب من آن لآخر لعقد مشاورات أثناء دورة الجمعية العامة بين ممثلي الدول الأعضاء في اللجنة والحكومات الأخرى المهتمة بالموضوع لتهيئة الفرصة لتبادل الآراء في هذه الأمور . وفي أثناء الدورة الثانية والأربعين للجمعية ، أجريت مشاورات غير رسمية للدول الأعضاء في اللجنة ، في نيويورك في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، بشأن هذه الأمور . وقد تحدد الأسبوع الأول من تشرين الأول/أكتوبر موعدا لإجراء مشاورات غير رسمية للدول الأعضاء في اللجنة للنظر في تلك الأمور خلال الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة .

١٠- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، أعد المستشارون القانونيون للدول الأعضاء في اللجنة ورقة غير رسمية بشأن ترشيد أعمال اللجنة السادسة ، عمت بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين (A/C.6/38/8) . وقد حددت اللجنة موعدا لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا الموضوع خلال الدورة الثالثة والأربعين للجمعية .

هاء - التدابير الرامية إلى تيسير أعمال لجنة القانون الدولي ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

١١ - واصلت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية الإبقاء على الروابط التقليدية التي تربطها بلجنة القانون الدولي ، فأدرجت في برنامج عملها مسألة استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية وحصانات الدول من الولاية -- وهما موضوعان تنظر فيهما لجنة القانون الدولي .

١٢ - وقد أجرت اللجنة مناقشات عامة حول موضوع حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية ، وذلك في دوراتها المعقودة في كاتماندو (١٩٨٥) وأروشا (١٩٨٦) ونيانكو (١٩٨٧) . وعلا بالقرار المُتخذ في دورة بانكوك ، عُقد اجتماع غير رسمي في نيويورك في ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ لتبادل الآراء حول هذا الموضوع . وكان التقرير الصادر عن الاجتماع محل بحث في الدورة التي عقدتها اللجنة في سنغافورة .

١٣ - واستمر التعاون الوثيق بين اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وأوصى بأن تنظر حكومات الدول الأعضاء في اللجنة ، بعين التأييد ، في القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي الذي أعدته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وفي دورة سنغافورة صدرت توصية أخرى بالتوسع في قبول اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بفترة التقادم في البيع الدولي للبضائع ، لسنة ١٩٧٤ ؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمعقود البيع الدولي للبضائع ، لسنة ١٩٨٠ ؛ واتفاقية الأمم المتحدة للنقل البحري للبضائع لسنة ١٩٧٨ (قواعد هامبورغ) - بوصفها نتاج أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي .

واو - التدابير ذات الصلة بقانون البحار

١٤ - ما تزال مسائل قانون البحار تحتل مركز الصدارة . وتظل مهمة تشجيع التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة ١٩٨٢ وتنفيذها الشغل الشاغل للدول الأعضاء في اللجنة . ففي دورة آروشا ، طُلب من أمانة اللجنة إعداد تشريع نموذجي لتسهيل عملية التصديق على الاتفاقية وتنفيذها . وفي دورتي بانكوك وسنغافورة ناقشت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية المواضيع المتعلقة بأعمال اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار . واقتراح أن تقوم اللجنة الاستشارية بدور تكميلي فيما يتعلق بأعمال اللجنة التحضيرية ، عن طريق تشجيع تبادل الآراء والتوصل إلى توافق آراء فيما بين أعضاء اللجنة الاستشارية بشأن المسائل التي يحتمل أن تناقش في جلسات اللجنة التحضيرية . وكان من المقترح أيضا أن تقوم اللجنة الاستشارية بإعداد خيارات بشأن مثل هذه المسائل ؛ وأن تقوم أمانة اللجنة الاستشارية بإعداد دراسات عن مشاكل التنفيذ التي قد تواجهها البلدان النامية بالنسبة لاتفاقية سنة ١٩٨٢ . ومن المتوخى إقامة المزيد من التعاون بين أمانة اللجنة الاستشارية وأمانة إدارة شؤون المحيطات وقانون البحار فيما يتعلق بمسائل تنفيذ الاتفاقية .

زاي - التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

١٥ - تكرر اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية ، منذ عام ١٩٨٠ ، اهتمامها لمسألة التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية ، واشتركت لهذا الغرض في دورات واجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية . وقدمت اقتراحات مختلفة كي تنظر الحكومات فيها . واعدت أيضا عن طريق افرقة الخبراء اتفاقات ثنائية نموذجية لتشجيع وحماية الاستثمارات ، بغية زيادة تدفق رأس المال والتكنولوجيا إلى البلدان النامية في المنطقة الآسيوية - الأفريقية . ويجري الآن اتخاذ خطوات نحو تشجيع ظهور تقدير أوسع نطاقا للاتفاقات النموذجية فيما بين حكومات المنطقة الآسيوية - الأفريقية .

١٦ - وهناك مبادرة أخرى قامت بها اللجنة في هذا الصدد ، وهي إعداد إطار قانوني للمشاريع الصناعية المشتركة . سيجري الاضطلاع بها على مرحلتين : أولاها تجميع المعلومات ذات الصلة وتليها مرحلة إعداد دليل قانوني بشأن المشاريع المشتركة يماثل الدليل الذي أعدته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن إبرام العقود الدولية للأشغال الصناعية .

١٧ - وكانت اللجنة قد وضعت في وقت سابق مشروعا لتسوية المنازعات الناشئة في المعاملات الاقتصادية والتجارية ، استلهمت فكرته من المناقشات المتعلقة بالتحكيم التجاري في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وقد أنشئ في كوالالمبور والقاهرة مركزان إقليميان للتحكيم من أهم وظائفهما المساعدة على تعزيز قواعد التحكيم التي وضعتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وعلى تنفيذها . ويجري بذل الجهود من أجل إنشاء مراكز إقليمية من هذا القبيل في مواقع أخرى بغية تعزيز الاستقرار والثقة في العلاقات الاقتصادية مع بلدان المنطقة وفيما بينها . وقد بلغت المفاوضات المتعلقة بإنشاء مركز إقليمي للتحكيم في طهران ، يستهدف أساسا عمليات التحكيم المتعلقة بالنفط ، مرحلة متقدمة ، كما وافقت حكومة نيجيريا الاتحادية على إنشاء مركز إقليمي للتحكيم في لاغوس .

١٨ - وقد ناقشت اللجنة في دورتها التي عقدت في آروشا في سنة ١٩٨٦ مسألة عسء مديونية البلدان النامية بوصفها بندا ذا أولوية . وفيما بعد عقد اجتماع لفريق خبراء في نيودلهي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، أوصى ، في جملة أمور ، بإعداد

دراسة عن الجوانب القانونية لاتفاقات القروض الدولية . ونوقشت في دورتي اللجنة المعقودتين في بانكوك وسنغافورة المواضيع المختلفة المتعلقة بإيجاد حل لمشكلة الدين .

حاء - مسألة اللاجئين

١٩ - تعكف اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية بنشاط ، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، على دراسة قانون اللاجئين ومشاكل اللاجئين . وقد أفضت أعمال اللجنة في هذين الموضوعين إلى اعتماد مبادئ المسماة بمبادئ بانكوك في عام ١٩٦٦ واعتماد إضافة لتلك المبادئ في عام ١٩٧٠ . وقد تجدد نمط التعاون هذا في عام ١٩٨١ بعد اعتماد الجمعية العامة للقرار ٢٨/٣٦ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ . وقد نظرت اللجنة بالتفصيل ، خلال دورتيها المعقودتين في كاتماندو وأروشا ، في "مبدأ تقاسم العبء" . وفي دورتها المعقودة في بانكوك في عام ١٩٨٧ ، والت مناقشتها لتطوير الإضافة المتعلقة بمبادئ بانكوك التي أعلنتها في عام ١٩٦٦ . كما تقوم اللجنة الاستشارية بدراسة مسألة مسؤولية الدول إزاء اللاجئين .

٢٠ - وفي دورة أروشا طلب إلى اللجنة دراسة مفهوم إنشاء مناطق أمان للمشردين في بلد المنشأ . وفي الدورتين المعقودتين في بانكوك عام ١٩٨٧ وفي سنغافورة عام ١٩٨٨ ، أجرت اللجنة مناقشة عامة بشأن هذا الموضوع . وقد تركزت المناقشة حول المركز القانوني لمنطقة الأمان تلك والظروف التي يمكن في ظلها إنشاء منطقة أمان في بلد الموطن للاجئين أو المشردين . وتعكف الآن أمانة اللجنة على إعداد دراسة توضح هذا المفهوم ومركزه القانوني في إطار القانون الدولي المتعلق باللاجئين .

طاء - مناطق السلم والتعاون الدولي

٢١ - في عام ١٩٨٥ نظرت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية في مفهوم منطقة السلم وإطارها القانوني وذلك في سياق اقتراح تقدمت به نيبال على أساس دراسة أولية أعدتها أمانة اللجنة . وفي دورة بانكوك عام ١٩٨٧ ، تم تشكيل فريق عامل للنظر بعمق في مضمون مختلف المقترحات التي قدمت في إطار الأمم المتحدة وخارجها بشأن إنشاء مناطق سلم والاشارة المترتبة عليها .

٢٢ - وفي عام ١٩٨٧ ، أجرت اللجنة مناقشة أولية حول عناصر مك قانوني بشأن علاقات الصداقة وحسن الجوار بين الدول في آسيا والمحيط الهادئ . وفيما بعد تم توسيع نطاق هذا الموضوع ليشمل النطاق الجغرافي للمنطقة الأفريقية كذلك . وتقرر في دورة سنغافورة ، المعقودة في عام ١٩٨٨ ، إعداد تقرير فني عن المجموعة الأولى من المبادئ استنادا إلى الردود التي سترد من الحكومات الأعضاء في اللجنة والآراء المعرب عنها في دورة سنغافورة . ومتضمن هذه المبادئ : مبدأ تساوي الدول في السيادة ؛ وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها وتسوية المنازعات بالطرق السلمية ؛ واحترام السلامة الإقليمية وحرمة الحدود ؛ ومبدأ تعزيز الأمن الجماعي ونزع السلاح ، ومسؤولية الدول .

باء - الاتجار غير المشروع بالمخدرات

٢٣ - عملا بمقرر متخذ في دورة كاتماندو عام ١٩٨٥ ، أعدت أمانة اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية دراسة عنوانها " الطرق والوسائل الكفيلة بالتمسك للاتجار بالمخدرات من خلال جهود الأمم المتحدة " . وقد قدمت هذه الدراسة إلى الجمعية العامة بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الأمم المتحدة . وتم تمثيل اللجنة في المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، المعقود في فيينا في حزيران/يونيه ١٩٨٧ .

كاف - المواضيع الأخرى المعروضة حاليا على اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية

٢٤ - أدرجت اللجنة في دورتها المعقودة في سنغافورة بندا في جدول أعمالها عنوانه "معايير التمييز بين الإرهاب والكفاح التحرري للشعوب" . وقد طلب من أمانة اللجنة أن تعد دراسة بشأن هذا الموضوع ، مع إيلاء الاعتبار إلى أعمال اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة .

٢٥ - وفي دورة سنغافورة أدرج بند في جدول أعمال الدورة عنوانه "ترحيل الفلسطينيين بوصفه انتهاكا للقانون الدولي ، لا سيما اتفاقية جنيف لسنة ١٩٤٩" . وطلب إلى أمانة اللجنة أن تعد دراسة بشأن هذا الموضوع لعرضه على اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية للنظر فيه في دورتها القادمة .
